

١٩٥٦/١٠/١٠

حق مصر في التأميم مذكرة قانونية للأمم المتحدة

تمسك في ٩ - أيلول - ١٩٥٦ إسرفت رابطة
الحقوقيين الديمقراطيين العالمية الأمم المتحدة
بمذكرة وطنية مسببة لتداولت فيها الحق
القانوني لمصر في تأميم شركة قناة السويس
البحرية في ضوء القانون الدولي والإعلانات
القائمة، وتضمنتها الامتيازات العرفية ونصوصها
القانون العرفي والعرف العرفي.
وقالت المذكرة ان التأميم لم يمنع تعويض
المساهمين ولم يخالف اتفاقية ١٨٨٨، وقد
تسببت مصر حرية الملاحة وانها مفتوحة لكل
سفينة مدنية أو حربية دون تمييز، وأكدت انه
ليس هناك أية وثيقة تضمن على أن الشركة
المنحلة شركة دولية، بل انها تخضع لقانونها
وعرفها للنظام العرفي والقانون العرفي.